

# دليل المغترب للخدمات القنصلية

سفارة الجمهورية العربية السورية  
باريس - فرنسا

٢٠٢٣

هذه النسخة للاستعمال داخل السفارة حصراً  
يمكنكم الحصول على نسخة الكترونية من موقع السفارة

[www.ambassadesyrie.fr](http://www.ambassadesyrie.fr)

# محتويات الدليل

- ١ مقدمة
- ٢ التأشير القنصلي
- ٣ جوازات السفر وتذاكر المرور
- ٤ معاملات الأحوال المدنية
- ٥ تصديق الوثائق والشهادات
- ٦ إنشاء وتصديق الوكالات
- ٧ تسوية الوضع
- ٨ استخراج الوثائق من سورية عن طريق السفارة
- ٩ وثائق وخدمات مختلفة
- ١٠ رسوم المعاملات

# مقدمة

يهدف هذا الدليل إلى التعريف بالخدمات القنصلية التي تقدمها سفارة الجمهورية العربية السورية في باريس للمواطنين والمغتربين ويقدم شرحاً مبسطاً لما يمكن للقسم القنصلی من تقديمہ من الخدمات المتعلقة بوثائق السفر، الأحوال المدنية الوكالات تصديق

## ماذا نقدم؟

تعمل السفارة وفقاً لأحكام اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية 1961 والقنصلية 1963 ووفقاً للقوانين والأنظمة الصادرة عن سلطات الجمهورية العربية السورية، وعلى رأسها وزارة الخارجية والمغتربين. وبالتالي، يقوم القسم القنصلی في السفارة برعاية صالح المواطنين السوريين وتقديم الخدمات القنصلية لهم وفقاً لتلك

## حول السفارة:

تقوم السفارة برعاية صالح السوريين المقيمين في كل من فرنسا، المملكة المتحدة وايرلندا، والبرتغال.

# التأشير القنصلي

يحق لأي مواطن سوري يزور فرنسا أن يقوم بتسجيل نفسه أو أفراد عائلته قنصلياً لدى السفارة، وهي خطوة ضرورية لإجراء أي معاملة قنصلية أو استخراج أي وثيقة من السفارة) معاملة تجنيд - وكالة - جواز سفر.. الخ) كما تفيد في سهولة التواصل مع السفارة في حالات الضرورة، وفي تسريع الإجراءات واقتصرار الوقت لإتمام المعاملات لدى القسم القنصلي .

## الوثائق المطلوبة للتسجيل القنصلي:

- جواز السفر الأصلي + صورة عنه.
- البطاقة الشخصية، أو بيان قيد مدنی فردي مصدق.
- صورة شخصية عدد ١.
- استمارة التسجيل القنصلي.
- رسوم التسجيل القنصلي: مجاني في حال التسجيل خلال ٣ أشهر من وصولك إلى فرنسا وبرسم ٢٥ يورو في حال التسجيل بعد ٣ أشهر.

## مدة اتمام المعاملة:

يوم عمل واحد فقط، ويتم بعدها تسليمك وثيقة التسجيل القنصلي + يمهر جواز سفرك بخاتم التسجيل القنصلي على الصفحة رقم ٥

# التأشير القنصلي

## ملاحظات:

- يتم التسجيل القنصلي لمرة واحدة فقط مدى الحياة، لا حاجة لتجديد التسجيل القنصلي لاحقاً في كل مرة تراجع فيها القسم القنصلي لإجراء أي معاملة.
- يمكنك مراجعة القسم القنصلي في أي وقت لتغيير أي من معلوماتك الشخصية المسجلة لدى السفارة مجاناً.
- لا يوجد غرامات على التأخير في اجراء معاملة التسجيل القنصلي ولكن تنصح السفارة بإجراء المعاملة ولو بمجرد وصولك الى فرنسا.
- في حال كنت مسجلاً قنصلياً لدى السفارة وقمت بتغيير جواز سفرك سيقوم القسم القنصلي في السفارة بنقل خاتم التسجيل القنصلي الى جواز سفرك الجديد مجاناً وبنفس الرقم والتاريخ.



# جوازات السفر

## معلومات عامة حول إنجاز معاملة جواز السفر:

يمكن استصدار جواز السفر من أي من السفارات والقنصليات العامة السورية حول العالم، كما يمكن إصدار جواز السفر من إدارة الهجرة والجوازات بدمشق أو فروعها في المحافظات السورية ولجواز السفر الصادر من السفارة نفس القوة والحجية أمام السلطات الأجنبية. ويمكن لجواز السفر أن يصدر من السفارة بالدور العادي، وستستغرق المعاملة من ٢٠ إلى ٢٥ يوماً، أو عبر الدور المستعجل، حيث يستغرق صدور الجواز من ٤ إلى ٦ أيام عمل.

## الأوراق المطلوبة لتجديد جواز السفر:

- تعبئة استمارة الطلب.
- جواز السفر القديم أو بطاقة شخصية أو اخراج قيد مصدق من وزارة الخارجية السورية وصلاحيته لم تتجاوز الستة أشهر في حال عدم وجود جواز سفر سابق بالإضافة لترجمة محلفة بطريقة كتابة اسم صاحب الطلب مصدق من الخارجية الفرنسية.
- صور شخصية خلفية بيضاء حسراً عدد ٢.
- رسوم جواز السفر
- بالنسبة للذكور ممن أدوا الخدمة الإلزامية، أو قاموا بدفع البدل النقدي أو تم اعفاؤهم من الخدمة الإلزامية بحسب القوانين الجارية، فيطلب منهم إحضار ما يثبت وضعهم التجنيد (بيان تأدية خدمة العلم - بيان وضع - دفتر خدمة العلم)

## رسوم الجواز

- تبلغ رسوم الحصول على جواز سفر بالدور العادي ٢٨٥ يورو.
- تبلغ رسوم الحصول على جواز سفر بالدور المستعجل ٧٥٠ يورو.

## نصائح عامة:

- احرص على اصطحاب صور شخصية حديثة بيضاء لإنجاز معاملة جواز السفر، لن يقبل القسم القنصلي إجراء معاملة جواز السفر بصور قديمة، أو الصور المستخدمة في جواز سفرك السابق.
- بإمكانك إجراء معاملة جواز السفر في أي وقت من السنة ولكن احرص على القيام بإجراء المعاملة قبل مدة كافية من سفرك / تسجيلك في الجامعة وذلك حتى تحصل على الجواز الجديد في الوقت المناسب.
- تحتفظ السفارة بحق سحب جواز سفرك الحالي أو القديم في حال تبين أنه مزور، أو صادر من مؤسسات غير شرعية وغير مخولة بإصدار الوثائق للسوريين

## معلومات عامة حول إنجاز معاملة جواز السفر:

في حال كنت مقيماً في دولة لا يوجد فيها سفارة أو قنصلية سورية بإمكان أحد أقاربك التاليين: (الأب، الأم، الابن، الابنة، الجد، الأخت، العم، العمة، الحال، الزوج، الزوجة) القيام بمعاملة جواز السفر نيابة عنك شريطة أن يمثل شخصياً أمام السفارة.

بموجب التعليمات والأنظمة المعمول بها، لا تقبل السفارة مطلقاً القيام بأي إجراء متعلق بمعاملة جواز سفرك عبر صديق / زميل، أو بموجب وكالة.

في حال تلف جواز سفرك الحالي لأي سبب كان، يمكن للسفارة اصدار جواز سفر بديل لك بنفس الشروط والإجراءات التي سبق ذكرها أعلاه، مع استيفاء غرامة مقدارها ٥٠ يورو أما في حال فقدان الجواز فستطلب السفارة بالإضافة إلى الوثائق السابقة ابراز ضبط شرطة مصدق من الخارجية الفرنسية علماً أنه في حالة فقدان جواز سفرك، لن تتمكن من الحصول على جواز سفر جديد إلا بصلاحية سنتين ونصف فقط، وبعد استيفاء غرامة فقدان مقدارها ٥٠ يورو.

لدى تقدمك للسفارة بطلب للحصول على جواز سفر جديد، احرص على تطابق معلوماتك وطريقة كتابة و تهجئة اسمك مع جواز سفرك القديم إن وجد وفي حال الرغبة بتغيير تهجئة الاسم أو النسبة إملائياً، فاطلب ذلك من الموظف المختص بشكل خطوي مع بيان الأسباب الموجبة لذلك.

لا يمكن تسليم الجواز الجديد المنجز إلى صاحب العلاقة إلا بعد تسليم الجواز القديم للسفارة.

## الأسئلة الشائعة حول جوازات السفر:

### ١- السفارة هي من ستقرر مدة صلاحية جواز سفرى الجديد

**خطأ**، السفارة تقوم بطلب الموافقة من إدارة الهجرة والجوازات على اصدار جواز سفرك، وهي من تقرر مدة صلاحية جوازك الجديد وليس السفارة.

### ٢- عند اتمامي لمعاملة جواز السفر، سأحصل على جواز سفر جديد برقم جديد صحيح


سوف تحصل على جواز سفر مختلف برقم مختلف.

## ٣- إذا دفعت رسوماً أكثر، سأحصل على جواز سفر بمدة أطول

**خطأ**، لا علاقة لرسوم جواز السفر بمدة سريانه، رسوم الجواز تختلف فقط في حال رغبتك بالحصول على الجواز بشكل مستعجل، أو عبر الدور العادي وهذا ما ستقرره أنت فقط.

## ٤- أنا مؤد للخدمة الإلزامية ولكنني تركت دفتر خدمة العلم في سوريا وبالتالي لن أتمكن من الحصول على جواز سفر جديد من السفارة

**خطأ**، فقط في حال كنت مؤدياً خدمة العلم أو دافع البدل النقدي، بإمكان ذويك في سوريا ابرازه أمام فرع الهجرة والجوازات في محافظتك لطلب الموافقة، وسيتم إعلام السفارة بمضمونها ليتم اصدار جواز سفر جديد لك.



# معاملات الأحوال المدنية

تعتبر معاملات الأحوال المدنية من أهم المعاملات التي يحتاجها المغترب خارج سوريا، ويمكن للسفارة القيام ببعض من مهام أمانات السجل المدني في المحافظات، حيث يقتصر دور السفارة على تدوين بيانات واقعات الأحوال المدنية من زواج ولادة ووفاة. الخ وارسالها إلى المديرية العامة للأحوال المدنية في سوريا ليتم تسجيل وثبت البيانات حاسوبياً لديها أصولاً.

سنشرح في هذا القسم عدداً من وثائق ومعاملات الأحوال المدنية التي يمكن للقسم القنصلي في السفارة القيام بها وهي:

## واقعات الزواج:

يقوم القسم القنصلي بتسجيل واقعة الزواج للمواطنين السوريين ومن في حكمهم الحاصلة في فرنسا أو في الدول التي يغطيها عمل السفارة (المملكة المتحدة، ايرلندا، البرتغال) وذلك بالحضور الشخصي للزوجين وابراز الوثائق المطلوبة لتسجيل الزواج لدى السفارة وهي:

- عقد زواج مبرم أصولاً لدى الدوائر المختصة في الدولة المقيم فيها، مع ترجمته إلى اللغة العربية وتصديقه مع الترجمة من وزارة خارجية تلك الدولة مع وجود ختم مشترك بين النسخة الأصلية والترجمة.
- العقد الصادر عن السلطة الدينية مصدق من وزارة خارجية بلد الاقامة.
- بيان قيد مدني فردي حديث ومصدق لكلا الطرفين.
- جوازات السفر السارية لكلا الطرفين.

رسوم تسجيل الزواج: ٢٥ يورو. وفي حال التأخير بتسجيل واقعة الزواج لدى السفارة لأكثر من ٣ أشهر، ستفرض غرامة مقدارها ٥٠ يورو. بعد اتمام المعاملة، يقوم القسم القنصلي بإحالة بيانات الزواج إلى وزارة الداخلية في سوريا (الشؤون المدنية) ويُمنح صاحب العلاقة نسخة مصدقة من بيان الزواج.

## زواج السوريين من أجانب خارج سورية:

بناءً على أحكام القوانين والأنظمة النافذة في سورية، لا يمكن تسجيل زواج السوريين من أجانب "غير العرب" إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من وزارة الداخلية، وتلك الموافقة هي عملية منفصلة عن تسجيل وثبت الزواج لدى المديرية العامة للأحوال المدنية في سورية.

ويقتصر دور السفارة في هذه الحالة على المصادقة على الوثائق التي سيحتاجها الطرفان في استصدار موافقة وزارة الداخلية في سورية وهي:

- بيان قيد مدني أو شهادة ولادة من البلد الأصلي أو أي وثيقة تقوم مقامهما، مصدقة من خارجية البلد المعنى والسفارة السورية، مع ترجمة مصدقة إلى اللغة العربية.
- وثيقة اثبات ديانة أو اشهار اسلام للطرف الأجنبي، مترجمة إلى اللغة العربية ومصدقة من الخارجية الفرنسية.
- جواز السفر الأصلي للطرف الأجنبي + صورة عنه
- في حال وجود عقد زواج مثبت سابقاً لدى سلطات بلد الطرف الأجنبي فيجب ابرازه مع ترجمة مصدقة له إلى اللغة العربية أمام السفارة.

# الأحوال المدنية

- وثيقة مصدقة ومترجمة تثبت الخلو من الأمراض للأجنبي مصدقة من خارجية بلد الاقامة والسفارة السورية على الا يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر

بعد قيام القسم القنصلي بالصادقة على الوثائق المذكورة أعلاه، بإمكانك ترجمتها وإرسالها الى محاميك أو ذويك في سوريا مع الوثائق الخاصة بالطرف السوري لاستكمال اجراءات الموافقة ومن ثم تسجيل الزواج، علماً أن السفارة لا تتدخل مطلقاً في عملية تسجيل وثبت زواج الطرف غير السوري لدى السلطات المختصة في بلاده، ويقتصر دور السفارة على المصادقة على الوثائق التي قد تلزم في هذه الحالة فقط.

## واقعات الطلاق:

تجرى معاملات الطلاق في المحاكم المختصة في الدول التي يتبع لها عمل البعثة، ويقتصر دور القسم القنصلي على تسجيل واقعة الطلاق وإرسال بيانات الواقعه إلى المديرية العامة للأحوال المدنية في سوريا، ويعنى نسخة من بيان الطلاق لصاحب العلاقة.

رسوم تسجيل الطلاق ٢٥ يورو.

رسوم التأخير في تسجيل واقعة الطلاق لأكثر من ٣ أشهر: ٥٠ يورو.

## وأقعاد الولادة:

يقوم القسم القنصلي بتسجيل المواليد الجدد لديه تمهيداً لإتمام تسجيدهم في القيود السورية، ويطلب من والد المولود الحضور إلى السفارة مصطحبًا:

- شهادة الميلاد الأصلية مصدقة من الخارجية الفرنسية.
- تعبئة استماراة شهادة الولادة المتوفرة على موقع السفارة .
- البطاقة الأسرية أو بيان عائلي حديث ومصدق.
- صورة عن الوثائق الشخصية للوالدين ( الهوية، جواز سفر سوري )

رسم تسجيل واقعة الولادة ٢٥ يورو.

يضاف إليها في حال التأخر بتسجيل المولود لأكثر من تسعه أشهر، غرامة مقدارها ٥٠ يورو، وفي حال التأخر لأكثر من سنة، غرامة ٩٥ يورو.

## واقعات الوفاة:

يمكن للقسم القنصلي تسجيل واقعات الوفاة الحاصلة في فرنسا والدول التابعة لعمل السفارة (المملكة المتحدة، ايرلندا ، البرتغال) ، ويطلب من ذوي المتوفى إبراز شهادة الوفاة الصادرة من مصلحة الأحوال المدنية في دولة الإقامة ومصدقة أصولاً وتعبئة شهادة الوفاة المتوفرة على موقع السفارة، كما يطلب من ذوي المتوفى تسليم جواز سفره و هويته الشخصية للسفارة. يقوم القسم القنصلي بإعداد بيان الوفاة وارسال نسخة منه إلى سوريا.

رسوم تسجيل واقعة الوفاة ٢٥ يورو.  
في حال التأخير بتسجيل الوفاة لأكثر من تسعه أشهر يضاف غرامة تأخير تسجيل مقدارها ٥٠ يورو أو ٩٥ يورو في حال التأخير لأكثر من سنة.

## ملاحظة:

يرجى الحرص على ألا يكون مقدم المعاملة أحد شهود اثبات واقعة الوفاة في الشهادة المقدمة للسفارة.

## معلومات عامة حول معاملات الأحوال المدنية:

- يقوم القسم القنصلي بإنجاز جميع معاملات الأحوال المدنية، باستثناء اصدار (الهوية أو دفتر العائلة) حيث يتطلب الحصول على هذه الوثائق اجراء المعاملة في سوريا حصراً.
- لا يمكن تسجيل المواليد الجدد لدى السفارة مالم يكن زواج الوالدين مسجل أصولاً في الأحوال المدنية في سوريا، وفي حال لم يكن الزواج مسجلاً من قبل، فيجب تسجيشه لدى السفارة ومن ثم تسجيل المولود، علماً أن المعاملة يجب أن يقوم بها الزوج دائماً.
- يمكن بعد تسجيل المولود مباشرة البدء بإجراءات استصدار جواز سفر جديد له، كما يمكن تأجيل استصدار جواز السفر إلى أي وقت لاحق وفق رغبة ذويه. مع الإشارة إلى ضرورة تسجيل المولود قبل مرور سنة على ولادته كحد أقصى.
- يحظر تسجيل المولود باسم مركب مكون من أكثر من مقطعين مثل ( محمد عبد الله، فهد أسد الله، أحمد ذو الكفل .. الخ ).
- في حال حيازتك لدفتر عائلة وأردت اضافة مولودك الجديد عليه، بإمكانك الاختيار بين تدوين بيانته على الدفتر من قبل الموظف المختص في السفارة ( ولكن بدون تدوين الرقم الوطني ) أو الانتظار لحين تسجيل بيانات مولودك لدى المديرية العامة للأحوال المدنية في سوريا، وحينئذ يمكن تدوين بيانات طفلك على دفتر العائلة مع الرقم الوطني.

## نصائح عامة فيما يتعلق بمعاملات الأحوال المدنية:

- احرص على استصدار كافة الوثائق و التوثيقات المتعلقة بمولودك الجديد و تسجيل ولادته لدى السفارة في أقرب وقت متاح، تجنبًا للغرامات و حالات الطوارئ في حال احتجت لاحقًا لاستصدار جواز سفر أو تذكرة مرور لطفلك.
- لا داعي مطلقاً لإحضار المولود عند تسجيل ولادته في السفارة ولا يشترط حضور والدته أيضًا.

# تصديق الوثائق



**تقوم سفارة الجمهورية العربية السورية في فرنسا بتصديق  
الوثائق التالية:**


- الوثائق الصادرة من سوريا و المراد استخدامها في فرنسا على أن تكون مصدقة من وزارة الخارجية والمغاربيين أو من أي من مكاتبها في المحافظات.
- الوثائق ذات الطابع المدني الصادرة من فرنسا أو في الدول التي يغطيها عمل السفارة في باريس (المملكة المتحدة، ايرلندا، البرتغال) و المراد استخدامها في سوريا على أن تكون الوثيقة المراد تصديقها، مصدقة من وزارة الخارجية في (فرنسا، بريطانيا، ايرلندا، البرتغال).
- عدد الوثائق المسough تصدقها لكل شخص في يوم عمل عشر وثائق كحد أقصى.
- رسم تصديق كل وثيقة 25 يورو.

## أحكام عامة في تصديق الوثائق

- يجب أن تكون الوثيقة المراد تصديقها صالحة، لاسيما وثائق الأحوال المدنية ويحق للقسم القنصلي رفض تصديق وثيتك في حال تجاوزت التارikh المحدد للصلاحية أو لأي سبب مبرر آخر وفق تقدير المكلف بالشؤون القنصلية
- يجب أن تكون الوثيقة المراد تصديقها أصلية، وتحتوي أختام أصلية، ولا تصادق السفارة مطلقاً على الوثائق المسحوبة عبر السكانر أو الصور المنسوخة ولو كانت ملونة.
- تصادق السفارة على الوثائق بحضور صاحب العلاقة حسراً، أو أحد ذويه، أو بموجب وكالة قانونية سارية ومصدقة.
- في حال احتواء الوثيقة على ترجمة، فيجب أن ترتبط النسخة المترجمة بالنسخة الأصلية بخاتم مشترك، علماً أن السفارة تقبل تصديق الترجمات سواءً تمت عبر ترجمان محلف في سورية، أو ترجمان محلف في فرنسا، شريطة تصدق الترجمة أيضاً من وزارة الخارجية، علماً أن رسوم تصديق ترجمات الوثائق منفصل عن رسوم تصديق الوثائق ويجري التعامل مع كل منها كوثيقة منفصلة، كما يقوم القسم القنصلي بتصديق الوثائق المترجمة والأصلية معاً ولا يمكن تصديق ترجمات الوثائق بشكل منفصل.
- لا تقوم السفارة لأي سبب كان بالمصادقة على وثيقة قامت بتصديقها سابقاً ولو كان التصديق السابق قدِيماً.

# إنشاء وتصديق الوكالات

ملحة:



الوکالة هي وثيقة تتيح للموکل إلیه التصرف ب شأن معین يعود للموکل ( عقار، سيارة عمل إداري .. الخ ). يمكن لسفارة الجمهورية العربية السورية في باريس إنشاء الوکالات للمواطنين السوريين والرعاياا الأجانب وفق النماذج المعتمدة لديها إذا كانت الوکالة يراد استخدامها في سوريا، كما يمكن للسفارة المصادقة على الوکالات المحررة لدى کاتب العدل في فرنسا وبريطانيا والبرتغال بعد تصدیقها من وزارة الخارجية في البلد المعنى لاستعمالها في القطر.

## الوثائق الأساسية المطلوبة لإنشاء الوکالات لدى السفارة:

- جواز سفر ساري المفعول وصور عنه + البطاقة الشخصية للموکل أو صورة الهوية وحضور الموکل شخصياً.
- صورة عن الهوية الشخصية أو جواز السفر للموکل إلیه.
- ضرورة تسجيل الموکل قنصلياً قبل انشاء الوکالة.
- رسم انشاء الوکالة الخاصة أو العامة لدى السفارة هو : ٩٥ يورو
- رسم المصادقة على وكالة خاصة أو عامة صادرة من خارج السفارة ٥٠ يورو.

## متطلبات خاصة ببعض أنواع الوكالات:

- إذا كانت الوكالة بخصوص عقار فيجب إبراز صورة واضحة عن الوثيقة التي تثبت ملكية العقار ( طابو أخضر أو إخراج قيد عقاري أو وثيقة تخصيص عقار تثبت الملكية ) مصدقة من وزارة الخارجية والمغتربين.
- إذا كانت الوكالة بخصوص بيع أو شراء أو تأجير سيارة فيجب إحضار صورة واضحة عن دفتر السيارة ( الميكانيك ).
- إذا كانت الوكالة بخصوص الزواج:
- إذا كان الزوج هو الذي يقوم بإجراء الوكالة: عليه إحضار صورة عن هوية أو إخراج قيد مدني فردي ويشترط أن لا تكون الزوجة تحت السن القانوني للزواج.
- إذا كانت الزوجة هي التي تقوم بإجراء الوكالة فعليها إبراز صورة عن هوية أو صورة عن قيد فردي مدني عائد للزوج.
- يحق للمكلف بالشؤون القنصلية في السفارة طلب أي وثيقة إضافية من مقدم الطلب قبل إبرام الوكالة بحسب نوع الوكالة، كما يحق له الامتناع عن إبرام أي وكالة مخالفة للقوانين والأنظمة في سوريا.
- في حال رغب الموكل تزويد القنصلية بنسخ محرر من قبل أحد المحامين يجب إحضار النص كملف Word موضوع على قرص USB ويتم اعتماد النص في حال مراعاته للأنظمة المتعلقة بالوكالات المعتمدة في القطر.
- يمكن الاطلاع على نماذج لنصوص الوكالات المعتمدة في القطر بالعودة إلى موقع وزارة الخارجية والمغتربين.

## ملاحظات عامة حول الوكالات:

- لا يقبل القسم القنصلي جواز سفر منتهي الصلاحية في إنجاز معاملات الوكالات، وفي حال رغبتك بتنظيم وكالة، يجب عليك تجديد جواز سفرك.
- لا تقبل لتنظيم الوكالة الهوية السورية الشخصية القديمة
- بعد قيامك بإنشاء أو تصديق الوكالة في السفارة، يجب إرسالها مباشرة إلى القطر خلال مدة أقصاها شهر ويمكن حينئذ استعمال الوكالة في سوريا بعد قيام الموكل إليه بتصديقها من وزارة الخارجية والمغاربيين أو من مكاتبها في المحافظات. وتتوفر معلومات إضافية حول تصديق الوكالات في سوريا في دليل المواطن لخدمات التصديق القنصلي الصادر عن وزارة الخارجية والمغاربيين.
- يتم إنشاء أو تصدق الوكالات في القسم القنصلي في نفس اليوم.
- بالنسبة لغير السوريين يجب ابراز جواز سفر أو هوية شخصية بالإضافة إلى بيان ولادة.

# معاملة تسوية الوضع

في إطار حرص مؤسسات الدولة السورية على معالجة أوضاع السوريين الذين غادروا سورياً بطريقة غير مشروعة بسبب الظروف التي مرت بها مناطقهم جراء اعتداءات المجموعات المسلحة. ورغبة من القيادة تشجيع المواطنين ولاسيما المكلفين بالخدمة الإلزامية بالعودة إلى الوطن وتسوية أوضاعهم التجنيدية والأمنية، بغض النظر عن الظروف التي اضطربت لهم للمغادرة، يمكن التقدم بطلب تسوية الوضع إلى السفارة شخصياً لدراسته والرد عليه من قبل الجهات المعنية في سورياً ولمن يتذرع عليه الحضور الشخصي للسفارة أو في الدول التي لا يوجد فيها تمثيل دبلوماسي بإمكانهم تسوية أوضاعهم الأمنية و التجنيدية عن طريق ذويهم في القطر بالتقدم بطلب تسوية أوضاعهم إلى إدارة الهجرة والجوازات أو فروعها في المحافظات.

## معلومات عامة حول معاملة تسوية الوضع

- إن معاملة تسوية الوضع تطبق فقط على المغادرين بطريقة غير شرعية أو الفارين من خدمة العلم، أو من لديهم وضع خاص أو اجراء أو بلاغ لدى إحدى الجهات العامة في سوريا، وبالتالي لا يمكن تسوية وضع من بحقه أحكام قضائية صادرة عن المحاكم السورية.
- معالجة طلبات تسوية الوضع تستغرق مدة لا تقل عن 3 أشهر
- يتم التقدم بالطلب عبر تصريح مطبوع مسبقاً، ويتم توقيعه من قبل صاحب العلاقة أمام الموظف المختص في السفارة.
- رسم التصريح الخطي هو ٢٥ يورو، بالإضافة إلى رسم ٢٥ يورو لاستماراة أخرى مخصصة لهذا الغرض.

## الاسئلة الشائعة حول معاملة تسوية الوضع :

**بعد الموافقة على تسوية وضعى، سيتم تصحيح تاريخ مغادرتى لسوريا.**

**صحيح**، بعد ورود الموافقة على تسوية وضعك نتيجة خروجك من سوريا بطريقة غير مشروعة، سيتم تصحيح بيانات القدوم والمغادرة الخاصة بك لدى إدارة الهجرة والجوازات واعتماد تاريخ مغادرتك من المعبر غير الشرعي كتاريخ نظامي لمغادرة سوريا، وعلى أي حال، بإمكانك بعد ابلاغك بالموافقة من قبل السفارة، مراجعة إدارة الهجرة والجوازات للتحقق من تصحيح الحركة بنفسك.

**قدمت بطلب لتسوية وضعى لدى السفارة اليوم، وسوف أحصل غداً على جواز سفر بالمدة الكاملة ٦ سنوات**

**خطأ**، إن التقدم بطلب لتسوية وضعك لدى السفارة، لا يعني بالضرورة أن تتمكن من استخراج جواز سفر بالمدة الكاملة لمدة ست سنوات وقد يتطلب تسوية وضعك في معظم الحالات زيارة الأراضي السورية أولاًً قبل الموافقة النهائية على طلبك.



# استخراج وتصديق الوثائق من سوريا

تسهيلًاً لمعاملات السوريين المقيمين خارج سوريا أطلقت وزارة الخارجية والمغاربين خدمة (إصدار وتصديق الوثائق من سوريا) عبر السفارات والقنصليات السورية في الخارج. تتميز الخدمة بالسرعة العالية والموثوقية حيث تصدر الوثيقة المطلوب استخراجها مباشرةً من الإدارة القنصلية في وزارة الخارجية والمغاربين دون المرور على وسطاء أو أي طرف خارجي، وبما يضمن صحة المعلومات المذكورة فيها بعيداً عن التزوير، كما تصدر الوثيقة بتاريخ حديث نسبياً.

## الوثائق الممكن استخراجها وتصديقها من سوريا عبر هذه الخدمة:

- وثائق الأحوال المدنية بأنواعها.
- وثيقة السجل العدلي (غير محکوم).

## متطلبات الخدمة :

- صورة البطاقة الشخصية أو جواز السفر.
- رسوم استخراج وثيقة من القطر ٥٠ يورو للوثيقة الواحدة يضاف إليها رسم تصديق بقيمة ٢٥ يورو.
- طلب خطوي من صاحب العلاقة أو أحد ذويه حضرًا.

## شروط وأحكام خدمة استخراج وثائق الأحوال المدنية:

- لا يمكن استخراج أي وثيقة أحوال مدنية لأي مواطن سوري مالم تكن بياناته مدخلة حاسوبياً على قاعدة بيانات المديرية العامة للشؤون المدنية في سوريا وبالتالي لا يمكن استخراج أي وثيقة لولود تم تسجيله حديثاً في السفارة.
- لا تتضمن الخدمة تصحيح المعلومات أو البيانات الواردة في حال كان هناك أخطاء من مصدر الوثيقة، لاسيما في ظل الضرر الذي تعرضت له الكثير من سجلات الأحوال المدنية للمواطنين السوريين في عدد من المحافظات.
- إن الحصول على نسخ أخرى أو وثائق متعددة، يتطلب تقديم طلبات متعددة وبرسوم متعددة.
- بعد وصول الوثيقة الأصلية عبر البريد من سوريا، يجب تصديقها من السفارة برسم اضافي وقدره ٢٥ يورو علماً أن القسم القنصلي لن يقوم بتصديق سوى النسخ الأصلية فقط بعد ورودها من سوريا.
- بإمكانك بعد وصول الوثيقة الأصلية ترجمتها من ترجمان محلف في فرنسا وبإمكان القسم القنصلي تصديق تلك الترجمة بعد تصديقها من وزارة الخارجية الفرنسية وختمتها مع الوثيقة الأصلية بخاتم مشترك.
- يمكن للقسم القنصلي ترجمة وثائق الأحوال المدنية وتزويديك بنسخة مصدقة مقابل رسم ٢٥ يورو.
- جميع رسوم الخدمة غير مستردبة تحت أي ظرف ولأي سبب كان.

# وثائق وخدمات مختلفة


بالاضافة إلى الوثائق والمستندات والمعاملات التي يمكن للقسم القنصلي القيام بها والتي سبق شرحها في الفصول السابقة من هذا الدليل، يمكن للقسم القنصلي تقديم عدد من الوثائق والبيانات والتصاريح المختلفة التي قد تلزم المغترب في بلد الاقامة، ويشترط أن يكون مقدم الطلب مسجلاً قنصلياً لدى السفارة قبل التقدم بأي طلب لاستخراج تلك الوثائق. وسنذكر فيما يلي عدداً من تلك الوثائق على سبيل المثال لا الحصر:

- تقوم السفارة بمنح بيان ولادة باللغة الفرنسية بناء على معلومات جواز السفر، كما تقوم بمنح بيان زواج وبيان عائلي باللغة الفرنسية استناداً إلى جواز سفر المعنيين وابراز بطاقة أسرية سورية أو بيان عائلي سوري مصدق من وزارة الخارجية السورية. يمكنك التقدم إلى السفارة للحصول على هذه الوثيقة. وستحصل عليها بنفس اليوم، برسوم ٢٥ يورو.
- تقوم السفارة بمنح وثيقة عازب شريطة ابراز اخراج قيد مدني فردي حديث مدون عليه الوضعية العائلية مصدق من الخارجية السورية وصلاحيته لا تتجاوز ثلاثة أشهر و إبراز جواز السفر الأصلي. يمكنك التقدم إلى السفارة للحصول على هذه الوثيقة، وستحصل عليها بنفس اليوم برسوم ٢٥ يورو.
- ترجمة إجازة السوق السورية : عبارة عن وثيقة تحوي معلومات شهادة إجازة السوق الصادرة من سورية باللغة الفرنسية، يمكن الحصول على هذه الوثيقة من السفارة خلال يوم عمل واحد وبرسم ٢٥ يورو، شريطة ابراز إجازة السوق الأصلية وجواز السفر الأصلي.

# رسوم المعاملات القنصلية:

حددت الرسوم على الأعمال القنصلية وفق مرسوم صادر عن السيد رئيس الجمهورية العربية السورية وهي على الشكل التالي اعتباراً من بداية عام ٢٠٢٣:

نوع المعاملة	الرسم باليورو
<b>وثائق السفر</b>	
رسوم جواز أو وثيقة سفر (مستعجل)	٧٥٠ يورو
رسوم جواز أو وثيقة سفر بنظام الدور (٢٢ يوم عمل)	٢٨٥ يورو
غرامة تلف أو فقدان جواز أو وثيقة سفر	٥٠ يورو
تذكرة مرور للعودة إلى سورية	٢٥ يورو
<b>تصديق الوثائق - وثائق متنوعة</b>	
التسجيل القنصلية	٢٥ يورو
تصديق الوثائق أو ترجماتها (لكل وثيقة رسم منفصل)	٢٥ يورو
وثائق لمن يهمه الأمر	٢٥ يورو
استصدار وتصديق الوثائق من سورية	٥٠ يورو
سندات الإقامة لمعاملات التجنيد بأنواعها	٥٠ يورو
<b>الوكالات</b>	
إنشاء وكالة عامة أو خاصة داخل السفارة - عزل وكالة	٩٥ يورو
المصادقة على وكالة منظمة خارج السفارة	٥٠ يورو
<b>وثائق الأحوال المدنية</b>	
وثائق الأحوال المدنية بأنواعها	٢٥ يورو
غرامة تأخير تسجيل واقعة أحوال مدنية بعد مرور ٩٠ يوم قبل مرور عام	٥٠ يورو
غرامة تأخير تسجيل واقعة أحوال مدنية بعد مرور عام	٩٥ يورو
<b>الفواتير والشهادات التجارية</b>	
الشهادة التجارية المتضمنة مبلغًا	٩٥ يورو
الشهادة التجارية غير المتضمنة مبلغًا	٥٠ يورو
رسوم تصديق الفاتورة التجارية	ما نسبته ١.٥ % من قيمة الفاتورة (الحد الأعلى ٤٦٧٥ يورو - الحد الأدنى ٩٥ يورو)



صدر هذا الملف لأول مرة بتاريخ

٢٠٢١-١-١

وهو يخضع للتطوير باستمرار فتأكد من اطلاعك على النسخة الأحدث  
من الدليل والتي تتوفر دائمًا على موقع السفارة الإلكتروني

[www.ambassadesyrie.fr](http://www.ambassadesyrie.fr)